

الإرشادية والمبادئ، والضمادات ، إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

المجلس العام ١٠٠  
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

### ١١٢/٣٨ - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن التقدم العلمي والتكنولوجي هو أحد العوامل الهامة في تنمية المجتمع البشري ،

وإذ تلاحظ مرة أخرى الأهمية الكبيرة للإعلان الخاص بالاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٣٢٨٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ،

وإذ ترى أن تنفيذ الإعلان المذكور سيساهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين للشعوب ويساهم في تنميتهما الاقتصادية والاجتماعية ، فضلاً عن مساهمته في التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي يمكن أن تستخدمن في سباق التسلح بما يضر بالسلم والأمن الدوليين والمجتمع ، وبحقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، وبكرامة الإنسان ،

وإذ تدرك أن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد تتطلب ، بوجه خاص ، أن يسهم العلم والتكنولوجيا ، إسهاماً هاماً ، في التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تبادل ونقل المعرفة العلمية والتكنولوجية لها وسيلة من الوسائل الهامة للتعجيل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية<sup>(١٤٧)</sup> ،

١ - تشدد على أهمية تنفيذ جميع الدول للأحكام والمبادئ الواردة في الإعلان الخاص بالاستفادة من التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية ، من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحربيات الأساسية :

### ١١١/٣٨ - آثار التطورات العلمية والتكنولوجية على حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي رجت فيه من لجنة حقوق الإنسان أن تتح لجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات على الأضطلاع ، على سبيل الأولوية ، بدراسة لمسألة حماية المحتجزين بدعوى اختلال صحتهم العقلية ، بغية وضع مبادئ توجيهية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٣٠/٣٥ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ و ٥٦/٣٦ باء المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ و ١٨٨/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ التي أحاطت فيها علماً مع الارتياح بالتقدم الذي أحرزته لجنة الفرعية وحثت لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية علىمواصلة النظر في هذه المسألة والتعجيل به كي يتسعى لها تقديم آرائها ووصياتها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٧ أيار / مايو ١٩٨٣ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/١٩٨٣ المؤرخ في ٩ آذار / مارس ١٩٨٣<sup>(١٤٤)</sup> ،

وإذ تلاحظ أن لجنة حقوق الإنسان لن يمكنها تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، كما هو مطلوب في قرار الجمعية ١٨٨/٣٧ ، لاستحالة انتهاء اللجنة الفرعية ، في دورتها السادسة والثلاثين ، من النظر في مشروع مجموعة الخطوط الإرشادية والمبادئ ، والضمادات<sup>(١٤٦)</sup> ،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن احتجاز أشخاص في مؤسسات للأمراض العقلية بسبب آرائهم السياسية أو لأسباب غير طبية أخرى هو انتهاك لحقوقهم الإنسانية .

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقدم الذي أحرزته لجنة الفرعية في نظرها في مشروع مجموعة الخطوط الإرشادية والمبادئ ، والضمادات المقدم إليها ،

تحثَّ مرة أخرى لجنة حقوق الإنسان ومن خلالها لجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات على تعجيل نظرها في مشروع مجموعة الخطوط الإرشادية والمبادئ ، والضمادات كي يتسعى لجنة آراءها ووصياتها ، بما في ذلك مشروع مجموعة الخطوط